

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

المادة الاولى : المستفيدين من خدمات الجمعية :

تقدم الجمعية خدماتها :

للفقراء والاسر المتعففة والارامل والمطلقات واسر السجناء والمفرج عنهم

المادة الثانية : شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية

_ ان يكون داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.

_ ان لا يتجاوز دخل الفرد على مستوى الاسرى ٢٠٠ ريال .

المادة الثالثة : المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية :

التسجيل في خدمة وصال للاسر المتعففة .

_ صورة الهوية الوطنية وصورة من دفتر العائلة .

_ اثبات مقر السكن.

_ اثبات نوع الحالة.

_ اثبات نوع الدخل ومقداره.

_ تعبئة السجل الخاص بالجمعية.

المادة الرابعة: توزيع المساعدات:

تقوم الجمعية النسائية بتوفير احتياجات الاسر من المساعدات النقدية والعينية في حدود اللائحة المنصوص عليها والتي لاتخالف قوانين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ، والتي تمثل البرامج والمشاريع الاتيه :

١_ مشروع السلال الغذائية بتوفير المواد الغذائية الاساسية بهدف توفير متطلبات العيش من المواد الغذائية بتوزيع سلال غذائية كل شهرين .

٢_ تسديد اجار المنازل للاسر شديدة الحاجة التي لاتستطيع التسديد بهدف تحيقي الاستقرار والطمأنينة للاسر.

٣_ مشروع كسوة الشتاء تقوم الجمعية النسائية بتوفير مستلزمات الشتاء من ملابس شتوية وبطانيات ودفايات لحماية الاسر من البرد القارس.

٤_ مشروع الأجهزة الكهربائية وذلك بمساعدة الاسر في تأثيث بيوتهم من خلال توفير الاجهزة الكهربائية المنزلية الضرورية .

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

ه_ الحقيقة والفسحة المدرسية تزويد الطلاب والطالبات بالمرحل الدراسية المختلفة بالحقيقية والفسحة وذلك لتشجيع الدارسين على مواصلة مسيرتهم التعليمية .

٦_ المشاريع الموسمية مثل مشروع السلة الرمضانية هي مشاريع تنفذها الجمعية السنانية خلال شهر رمضان المبارك.

ضوابط الصرف :

المساعدات النقدية

يتم توزيع المساعدات النقدية على الأسر وفق دراسة الحالة وقرار اللجنة بأصدار شيك باسم المستفيد

- ١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- ٢- لا يزيد مبلغ صرف الاعانة النقدية الشهرية عن ١٠٠٠ ريال ولمدة لا تزيد عن ستة أشهر يتم بعدها رفع تقرير عن الحالة .
- ٣- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - أ- فئة المستفيد تكون (أ) .
 - ب- عدد افراد الاسرة .
 - ت- توفر ميزانية للمشروع .

صرف الاجهزة الكهربائية :

١. استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
٢. عمر الاجهزة الكهربائية ؛ سنوات لا يتم الصرف خلالها للمستفيد نفس الجهاز الا بتقرير معتمد من مركز صيانة يتلف الجهاز نتيجة خلل خارج عن الارادة .
٣. الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - فئة المستفيد .
 - عدد افراد الاسرة .
 - تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز) .
 - توفر ميزانية للمشروع

ضوابط صرف السلة الغذائية :

- ١- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 ١. فئة المستفيد .
 ٢. عدد افراد الاسرة .
 ٣. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث :

الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

ضوابط صرف الأثاث :

- ١- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- ٢- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - أ- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
 - ب- عدد أفراد الأسرة .
 - ت- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
 - ث- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

١. الفواتير:

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و(ب) وغير مسجل في الضمان الاجتماعي .
- ب- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
- ت- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
- ث- أن لا يزيد المبلغ عن خمسمائة ريال.
- ج- توفر ميزانية للمشروع

٢. الحريق والسيول:

- أ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- ب- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- ت- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- ث- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥.٠٠٠) ريال.
- ج- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط ترميم المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة أ و ب .
- ب- الأسرة وجميع أفرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لم يسبق للأسرة أو احد أفرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف .
- ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عمالة اجنبية بقصد التجارة.
- ج- تتكون الأسرة من أربعة أفراد على الأقل .
- ح- لا يوجد قريب ممن تلزمه النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.

عدم وجود مسكن لائق

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

- د- قرار لجنة البحث .
ذ- توفر ميزانية للمشروع .
ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة أو مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له

- أ- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
١ . فئة المستفيد .
٢ . عدد افراد الاسرة .

ضوابط عامة :

- ١ . استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
٢ . لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .
٣ . لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الايتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود وكالة شرعية .
٤ . الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدمي حالة عدم قبوله .



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسات واعتمادها/

م	الاسم	التوقيع	م	الاسم	التوقيع
١	هدى عبدالله أبودجين		٥	مريم عبدالعزيز آل دهيمان	
٢	معجبة راشد آل زنان		٦	شيخة مسفر عبدالله المحميد	
٣	هند عبدالله البشر		٧	فاطمة درعان عبدالرحمن الحامد	
٤	هياء ابراهيم الرشود				

توقيع الموظفين بالسياسة :

الاسم	المسمى	التوقيع
ريم مفلح ال زعير	المديرة	
تغريد محمد رشود المطلق	محاسبة	
بتلاء سعد الجويعد	مسئولة التطوع	
شيخة ناصر ابودجين	برامج الاسر المنتجة	
هدى محمد رشود ال مطلق	مديرة المعهد	
منيرة مسفر القدان	اعلامية	
سارة ابراهيم الدوسري	حارسة	
هاجر عبدالرحمن الجمعة	مدربة	
ايمان ابراهيم محمد توفيق	مدربة	
تهاني عبدالله دعليج	مستخدمة	
نورة مسفر المسيفر	حارسة	

